Mediation in Morocco: The Reality and Future Prospects

https://doi.org/10.5281/zenodo.20961070

Abdellah El Idrissi
abdellah.elidrissi2@usmba.ac.ma
https://orcid.org/0009-0001-2996-8715
Faculty of Letters and Human Sciences Dhar Mahraz, Sidi Mohamed Ben Abdellah University, Fes, Morocco
Received: 24/02/2026 Accepted: 24/04/2026 Published: 30/06/2026

Abstract

This study aims to analyze the current state of family mediation in Morocco, to elucidate the reasons for its adoption, to evaluate selected national experiences in this field, and to explore prospects for its development. The study adopts a descriptive-analytical methodology with a critical dimension, combining theoretical analysis with the examination of field data. This is achieved through the analysis of a number of national family mediation experiences, based on official reports and statistical data issued by specialized centers. The study concludes that family mediation in Morocco has achieved tangible social effectiveness in resolving family disputes; however, it continues to suffer from the absence of a clear legal and institutional framework, as well as the predominance of an associative-based approach, which limits its sustainability and effectiveness. According to the findings of this study, the future prospects of family mediation in Morocco lie in the necessity of its legal regulation, its integration within a clear institutional framework, and the legal recognition of its outcomes, alongside the professional qualification of mediators and the strengthening of the preventive dimension, in a manner that contributes to supporting family stability.

Keywords: family mediation, consensual family mediation, judicial family mediation, moroccan context

الوساطة الأسرية بالمغرب: الواقع والآفاق المستقبلية

عبد الله الإدريسي
abdellah.elidrissi2@usmba.ac.ma
https://orcid.org/0009-0001-2996-8715
كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب
الاستلام: 2026/02/25 القبول: 2026/04/24 النشر: 2026/06/30

ملخص

ترمي هذه الدراسة إلى تحليل واقع الوساطة الأسرية بالمغرب، واستجلاء دواعي اعتمادها، وتقييم بعض التجارب الوطنية في هذا المجال، فضلا عن استشراف آفاق تطويرها. وقد اعتمدت الدراسة منهجية وصفية-تحليلية ذات بعد نقدي، جمعت بين التحليل النظري ودراسة المعطيات الميدانية، وذلك من خلال تحليل عدد من التجارب الوطنية للوساطة الأسرية، بالاستناد إلى تقارير رسمية ومعطيات إحصائية صادرة عن مراكز متخصصة. وخلصت الدراسة إلى أن الوساطة الأسرية بالمغرب حققت نجاعة اجتماعية ملموسة في تسوية النزاعات الأسرية، غير أنها ما تزال تعاني من غياب التأطير القانوني والمؤسساتي، وهيمنة الطابع الجمعوي، الأمر الذي يحد من استدامتها وفعاليتها. وتتمثل الآفاق المستقبلية للوساطة الأسرية بالمغرب وفق مخرجات هذه الدراسة، في ضرورة تقنينها، وإدماجها ضمن منظومة مؤسساتية واضحة، والاعتراف القانوني بمخرجاتها، إلى جانب تأهيل مهني للوسطاء وتعزيز البعد الوقائي، بما يسهم في دعم الاستقرار الأسري.

الكلمات المفتاحية: الوساطة الأسرية، الوساطة الأسرية الاتفاقية، الوساطة الأسرية القضائية، السياق المغربي

مقدمة

تعد الوساطة الأسرية ممارسة ميدانية قائمة من جهة أولى على مجموعة من الأسس الفلسفية والمبادئ الأخلاقية والنماذج النظرية (أحرشاو، 2018)، ومن جهة ثانية على توظيف مجموعة من التقنيات العلمية المتكاملة، من بينها التقنيات التواصلية، والسيكولوجية، والتربوية، والسوسيو-ثقافية (Chaves et al., 2022; Syzdykova et al., 2025). وتهدف إلى التدخل في النزاعات الأسرية من خلال وسيط أو أكثر، قصد مساعدة الأطراف المتنازعة على تسوية خلافاتهم والتوصل إلى اتفاق يحقق الرضا المتبادل، دون اللجوء إلى المساطر القضائية. وترتكز على جملة من المبادئ الأساسية، في مقدمتها الاختيار الطوعي لأطراف النزاع للوساطة كآلية لتدبير نزاعاتهم، إلى جانب التزام الوسيط أو الوسطاء بالحياد والمهنية. كما تقوم هذه الآلية على مبدأ السرية التامة، سواء فيما يتعلق بمضمون الجلسات أو بالوثائق والملفات المتداولة أثناء مسار الوساطة.

تكمن أهمية الوساطة الأسرية في كونها بديلا إيجابيا للتقاضي (Raj, 2025; Emery,2012)، لما تتميز به من تجاوز لطول وتعقيد الإجراءات القضائية، فضلا عن دورها في الحفاظ على الروابط الأسرية والعمل على ترسيخها وتطويرها، باعتبار أن الانخراط في مسار الوساطة ينبع من إرادة واختيار ذاتي للأطراف المعنية (Deutsch, Coleman, & Marcus, 2011). ويسهم هذا الطابع الإرادي في تفعيل آليات الحوار والتفاوض بما يضمن من جهة الحفاظ على التوازن والهدوء الانفعالي للأطراف، ومن جهة أخرى صيانة مصالحهم المشتركة.

تتميز الوساطة الأسرية بجملة من الخصائص الإجرائية التي تعزز فعاليتها، من أبرزها السرعة في تدبير النزاع، وانخفاض التكلفة المالية مقارنة بالمساطر القضائية التقليدية، وهو ما يجعلها آلية ملائمة للاستجابة لمتطلبات النزاعات الأسرية ذات الطابع الحساس والمعقد.

تتعدد الحالات التي يمكن فيها اللجوء إلى الوساطة الأسرية تبعا لطبيعة العلاقات الأسرية ومستويات النزاع، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة مجالات رئيسية:

- **الوساطة بين الأزواج**: تشمل النزاعات المرتبطة بالطلاق وتداعياته، كقضايا الحضانة والنفقة وتنظيم حق الزيارة (Grav et al., 2025)، إضافة إلى حالات الرغبة في الرجوع إلى بيت الزوجية، أو فشل التواصل بين الزوجين (Gottman & Notarius, 2000)، أو النزاعات المرتبطة بتدبير الميزانية الأسرية، أو الخلاف حول أساليب تربية الأبناء (Grav et al., 2025)، ناهيك عن بعض مظاهر العنف الأسري غير المجرّم جنائيا، والتي يمكن معالجتها عبر مسار للوساطة يحد من تفاقمها؛

- **الوساطة بين الآباء والأبناء أو بين الإخوة**: تندرج ضمنها حالات تعثر التواصل الإيجابي داخل الأسرة، والنزاعات المرتبطة باختلاف أنماط العيش المشترك، أو الخلافات ذات البعد المادي، إضافة إلى بعض المشكلات السلوكية مثل الإدمان أو مظاهر العنف الأسري، شريطة عدم مساسها بالنظام العام أو السلامة الجسدية للأطراف؛

- **الوساطة العائلية:** تشمل النزاعات القائمة بين أفراد العائلة الممتدة (Feroz et al., 2025)، سواء تعلق الأمر بفشل التواصل العائلي، أو النزاعات ذات الطابع المادي، أو حالات التوتر والعنف داخل النسق العائلي، حيث تتيح الوساطة في هذا السياق إعادة بناء قنوات الحوار وترميم الروابط العائلية المتضررة (Walsh, 2016)؛

يبرز هذا التعدد في مجالات تدخل الوساطة الأسرية مرونتها وقدرتها على التكيف مع مختلف أشكال النزاع الأسري، بما يعزز مكانتها كآلية وقائية وعلاجية في آن واحد ضمن منظومة تدبير النزاعات الأسرية الحديثة (Emery, 2012 ; Moore, 2014). وبناء على ما سبق، تتمثل إشكالية الدراسة في التساؤل حول مدى نجاعة الوساطة الأسرية كما تُمارس حاليا بالمغرب، وحول الاكراهات التي تواجهها، وحول آفاقها المستقبلية.

أسئلة الدراسة

- ما الدواعي السيكولوجية والاعتبارات الواقعية لاعتماد الوساطة الأسرية في السياق المغربي؟
- ما حدود نجاعة التجارب الوطنية للوساطة الأسرية من حيث الممارسة والنتائج؟
- ما الإكراهات التي تعيق تطوير الوساطة الأسرية بالمغرب؟
- ما الآفاق المستقبلية للوساطة الأسرية بالمغرب؟

الدواعي السيكولوجية والاعتبارات الواقعية لاعتماد الوساطة الأسرية في السياق المغربي

تعد الوساطة الأسرية من الآليات التدخلية ذات الأهمية البالغة في تدبير النزاعات داخل النسق الأسري، لما لها من دور في الحد من التفكك الأسري وتعزيز التوافق النفسي والاجتماعي للأفراد. وفي السياق المغربي، تفرض مجموعة من الدواعي السيكولوجية والاعتبارات الواقعية ضرورة اعتماد هذه الآلية وتطوير ممارستها، خاصة في ظل التحولات السوسيو-ثقافية والقيمية التي تعرفها الأسرة المغربية.

ومن أبرز هذه الدواعي الارتفاع الملحوظ في معدلات الطلاق[1]، وما يترتب عنه من تداعيات نفسية واجتماعية عميقة تمس توازن الأسرة، والصحة النفسية للزوجين، والنمو السيكولوجي للأطفال. إذ يلاحظ في السنوات الأخيرة تفاقم اضطرابات التكيف، والقلق، والاكتئاب، واضطرابات العلاقات البينشخصية لدى الآباء والأبناء في وضعية الطلاق. ويكشف هذا المعطى عن محدودية المقاربة القانونية الصرفة في معالجة النزاعات الأسرية.

كما أن محدودية تدخل المحامين في مجال الوساطة الأسرية تُسهم في تكريس الطابع النزاعي للتقاضي؛ حيث ينصبّ الاهتمام غالبا على الدفاع عن المواقف القانونية للأطراف، ويؤدي هذا المنحى إلى إضعاف فرص التسوية الودية وإعادة بناء العلاقات الأسرية.

وتكشف الممارسة الميدانية عن ضعف مردودية مسطرة الصلح المعتمدة داخل المحاكم، إذ يصعب الجمع بين الدور القضائي للقاضي ووظيفة الوسيط الأسري. فالقاضي بحكم موقعه المؤسسي يضطلع بدور تقريري حاسم؛ في حين تتطلب الوساطة الأسرية مقاربة سيكولوجية تقوم على الإنصات الفعّال، وإدارة الحوار، وتدبير الانفعالات، ومرافقة الأطراف في إعادة تنظيم تفاعلاتهم وأساليبهم التواصلية.

وفي السياق ذاته، تواجه مسطرة انتداب الحكمين عدة إكراهات، من أبرزها الطابع الذاتي في التدخل، والافتقار إلى آليات التواصل الفعال والتقنيات الخاصة بالصلح، والتفاوض، والوساطة الأسرية؛ مما يؤثر سلبا في فعالية هذا الإجراء التقليدي.

كما يظل تدخل المجالس العلمية المحلية في إصلاح ذات البين محدودا من حيث الفعالية والانتظام، لعدم اعتماده في الغالب على مقاربات علمية حديثة تراعي تعقيد العلاقات الأسرية وتعدد محدداتها النفسية والاجتماعية والثقافية. ويضاف إلى ذلك الصعوبات العملية التي تعترض تفعيل مجلس العائلة، سواء على مستوى وضوح أدواره أو على مستوى آليات اشتغاله، مما يقلص من إمكاناته كفضاء داعم للتوافق الأسري.

وأخيرا، فإن مؤسسة القاضي الوسيط بالمحاكم المغربية لا تختص وظيفيا بممارسة الوساطة الأسرية، إذ يقتصر دورها على تبسيط المساطر وتيسير الولوج إلى العدالة، دون امتلاك الصلاحيات اللازمة لإدارة النزاعات الأسرية وحلها وفق آليات الوساطة.

واقع الوساطة الأسرية بالمغرب: قراءة تحليلية نقدية لنماذج من التجارب الوطنية

يلاحظ الباحث أن الوساطة الأسرية أضحت تحظى باهتمام متزايد من لدن القطاعات الحكومية المكلفة بالأسرة، وفي مقدمتها وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، ووزارة العدل، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار[2]؛ ومن لدن جمعيات المجتمع المدني. ويعكس هذا الاهتمام وعيا متناميا بأهمية الوساطة الأسرية كآلية بديلة عن التقاضي، قادرة على الإسهام في الحفاظ على تماسك الأسرة والتقليص من حدة النزاعات وما يترتب عنها من تفكك أسري وارتفاع نسب الطلاق. غير أن هذا الوعي، على أهميته، لا يزال يواجه إكراهات بنيوية وتشريعية تحد من فعاليته، مما يطرح إشكالية الفجوة بين الخطاب المؤسساتي والممارسة الواقعية.

في هذا السياق، شكّل تنظيم وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية للمؤتمر الدولي الأول حول "الوساطة الأسرية ودورها في الاستقرار الأسري" يومي 7 و8 دجنبر 2015 بالصخيرات محطة مفصلية في تاريخ الوساطة الأسرية بالمغرب، إذ ساهم في إدراج هذا المفهوم ضمن النقاش العمومي، وربطه بشكل صريح برهانات الاستقرار الأسري. كما عبّر المؤتمر عن توجه رسمي يرمي إلى الانتقال من تدبير النزاعات الأسرية بمنطق قضائي صرف إلى اعتماد مقاربات تصالحية تشاركية. غير أن هذا الحدث، على أهميته، لم يُواكَب بإجراءات تنظيمية وتشريعية كافية من شأنها إرساء إطار مؤسساتي دائم للوساطة الأسرية، مما جعل أثره يظل محدودا في الزمن وفي النتائج المحققة.

تتجلى الأهداف المعلنة للوزارة في دعم مبادرات المجتمع المدني الخاصة بهذا الشأن، وتكوين وتقوية قدرات الوسطاء الأسريين بهدف تشكيل قطب خبرة في هذا الميدان، وإعداد دلائل توجيهية تؤطر الممارسة، الأمر الذي سيساهم في إرساء بنية مهنية للوساطة الأسرية. ويُبرز تتبع عدد المشاريع المدعمة خلال السنوات الممتدة من 2014 إلى 2023 دينامية كمية لا يمكن إنكارها؛ إذ انتقل الدعم من 16 مشروعا سنة 2014، إلى 24 مشروعا سنة 2017، ثم 16 مشروعا سنة 2018، لينتقل بعد ذلك إلى 27 مشروعا برسم سنة 2023. إضافة إلى دعم 55 مشروعا لإحداث فضاءات «جسر الأسرة» برسم سنة 2023. ورغم ما تعكسه هذه الأرقام من انخراط كمي، فإن التوزيع الزمني للمشاريع المدعمة يكشف عن تذبذب في وتيرة الدعم، مما يطرح إشكالية استمرارية البرامج ومدى قدرتها على إرساء ممارسة مستقرة للوساطة الأسرية.

[1] سجلت المحاكم الابتدائية للمملكة التي شملها التقرير في الفترة ما بين سنتي 2017 و2021 ما مجموعه (769 588) قضية طلاق وتطليق (المجلس الأعلى للسلطة القضائية، 2023 ص. 38). وقد بلغت عدد قضايا الطلاق والتطليق المسجلة سنة 2023 (151168)؛ في حين بلغت سنة 2024 (147895) (المجلس الأعلى للسلطة القضائية، 2025 ص. 272).

[2] في هذا السياق، جرى إحداث مجموعة من التكوينات الأكاديمية، من أبرزها: ماستر الوساطة الأسرية والاجتماعية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، كلية الشريعة؛ وماستر الوساطة الاحترافية وتدبير المنازعات، إلى جانب مسلك الإجازة المهنية في الإرشاد الأسري والوساطة بجامعة مولاي إسماعيل بمكناس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية؛ فضلا عن ماستر المنازعات الاجتماعية والأسرية، والإجازة في القانون الخاص، مسلك الوساطة الأسرية بجامعة محمد الأول بوجدة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية.

فيما يتعلق بإدماج الوساطة الأسرية ضمن مشاريع فضاءات "جسر الأسرة"، فإن هذا الإدماج ضمن هذه الفضاءات يظل في الغالب إدماجا وظيفيا ثانويا، لا يقوم على تصور مستقل وواضح للوساطة الأسرية كآلية قائمة بذاتها، الأمر الذي يؤثر سلبا على جودة التدخلات وعلى وضوح أدوار الوسطاء وحدود اختصاصهم.

إن التحليل النقدي يكشف أن الأهداف المعلنة من طرف الوزارة، رغم وجاهتها، ظلت في كثير من الأحيان حبيسة منطق المشاريع الظرفية، ولم ترقَ إلى مستوى سياسة عمومية مهيكلة ذات أثر مستدام. فالدعم المقدم للجمعيات، وإن عرف تطورا ملحوظا من حيث العدد، كما تشير إليه معطيات دليل الجمعيات العاملة في مجال الوساطة الأسرية (2020)، وحصائل الوزارة (وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، 2021؛ وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، 2023؛ 2024)، إلا أنه يظل ضعيفا ومشتتا ولا يغطي المجال الترابي للمملكة، وغير مؤطر بإطار قانوني موحد يحدد شروط الممارسة، ومعايير التكوين، وآليات التتبع والتقييم.

تجربة مركز الرؤى الوردية للإرشاد والوساطة الأسرية[3]

نبذة تعريفية بالمركز وسياقه المؤسساتي

يعد مركز الرؤى الوردية للإرشاد والوساطة الأسرية نموذجا للعمل المتخصص في قضايا الأسرة، وقد جاء إحداثه نتيجة ثمرة شراكة متعددة الأطراف جمعت بين وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، ووكالة التنمية الاجتماعية، وجمعية الرؤى الوردية للتنمية المستدامة. ويعكس هذا التعاقد التشاركي وعيا مؤسساتيا بأهمية المقاربة التشاركية في تدبير القضايا الأسرية ذات الأبعاد النفسية والاجتماعية والقانونية.

تأسس المركز سنة 2014 بمدينة فاس، بوصفه فضاء متخصصا في تقديم خدمات الإرشاد والوساطة الأسرية، ويشتغل وفق تصور شمولي يدمج بين الدعم النفسي، والتوجيه، والوساطة، والاستشارة النفسية-التربوية والقانونية، إضافة إلى أنشطة التحسيس والتكوين. وسنركز في هذا التحليل على المعطيات الإحصائية الممتدة من سنة 2019 إلى سنة 2022، باعتبارها مرحلة كاشفة لتطور أداء المركز وتنامي حجم الإقبال على خدماته.

الموارد البشرية والتنظيمية

يتوفر المركز على فريق مهني متعدد الاختصاصات، يضم أخصائيا نفسيا، ووسيطا أسريا، ومساعدة اجتماعية، ومنسقا يسهر على تدبير مختلف مراحل الاستقبال والتتبع. وإلى جانب ذلك، أحدث المركز لجنة استشارية تطوعية تتكون من خبراء في مجالات التربية، والقانون، وعلم الاجتماع، بهدف تجويد الخدمات المقدمة وتعزيز بعدها العلمي والتكاملي.

أما على مستوى البنية التحتية، فيتوفر المركز على فضاءات وظيفية ملائمة لطبيعة تدخلاته، تشمل قاعة للاستقبال مجهزة بوسائل العمل المكتبي، وجناحا للإنصات والدعم النفسي، وجناحا مخصصا للوساطة الأسرية، بما يضمن شروط السرية والمهنية المطلوبة في هذا النوع من الخدمات، إضافة إلى فضاء للورشات والاجتماعات.

خدمات المركز وتحليل مؤشرات الاستفادة

خدمة الاستقبال. تمثل خدمة الاستقبال المدخل الأساسي لمنظومة تدخلات المركز، حيث يتم خلالها تسجيل المعطيات الأولية للمستفيدين وتحديد طبيعة طلباتهم، قبل توجيههم إلى الخدمات المناسبة. وتشير معطيات الجدول (1) إلى أن المركز استقبل خلال الفترة الممتدة بين 2019 و2022 ما مجموعه 837 حالة، مع هيمنة واضحة للإناث (630 حالة) مقابل 207 حالات للذكور.

جدول 1

عدد الحالات التي استقبلها المركز من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد الحالات	عدد الذكور	عدد الإناث
2020/2019	281	93	188
2021/2020	264	63	201
2022/2021	292	51	241
المجموع	**837**	**207**	**630**

يعكس هذا التفاوت النوعي من جهة، ارتفاع وعي النساء بأهمية اللجوء إلى خدمات الإرشاد والوساطة، ومن جهة أخرى استمرار الحواجز الثقافية والاجتماعية التي تحد من إقبال الرجال على مثل هذه الخدمات.

[3] تم الحصول على هذه المعطيات والبيانات من مركز الرؤى الوردية للإرشاد الوساطة الأسرية بمدينة فاس.

خدمة الإنصات. تعد خدمة الإنصات مرحلة محورية في مسار التكفل بالحالات، إذ تتيح تشخيصا أوليا لوضعية المستفيدين، وتشكّل قاعدة بيانات نوعية تُستثمر في توجيه التدخلات اللاحقة. وتُظهر معطيات الجدول (2) تطابق عدد حالات الإنصات مع عدد حالات الاستقبال (837 حالة)، وهو ما يدل على اعتماد المركز الإنصات كخدمة أساسية لا غنى عنها في جميع المسارات التدخلية.

جدول 2

عدد حالات الإنصات بالمركز من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد حالات الإنصات	الذكور	الإناث
2020/2019	281	93	188
2021/2020	264	63	201
2022/2021	292	51	241
المجموع	**837**	**207**	**630**

كما يؤكد التوزيع النوعي للحالات الاتجاه نفسه المسجل في خدمة الاستقبال، حيث تشكل الإناث النسبة الأكبر من المستفيدين، مما يعزز من فرضية الارتباط بين النوع الاجتماعي ومستوى اللجوء إلى خدمات الدعم النفسي والوساطة الأسرية.

خدمة الدعم النفسي. انطلاقا من إدراك المركز للأثر العميق للنزاعات الأسرية على الصحة النفسية للأفراد، تم إحداث خدمة الدعم النفسي بوصفها آلية مساندة سيكولوجية وإعدادية لمسار الوساطة الأسرية. ويعتمد المركز في هذا الإطار المقاربة المعرفية التي تركز على تفاعل الأفكار والانفعالات والسلوكات.

وتشير بيانات الجدول (3) إلى استفادة 419 حالة من الدعم النفسي خلال الفترة المدروسة، مع تفوق عددي للإناث (312 حالة) مقارنة بالذكور (107 حالات). ويُلاحظ تسجيل أعلى عدد للحالات خلال سنة 2020/2019، وهو ما يمكن تفسيره بتداعيات السياق الصحي والاجتماعي لفيروس كوفيد-19 (COVID19) خلال تلك المرحلة، مقابل تراجع نسبي في السنة الموالية؛ لكن فيما بعد عرف العدد ارتفاعا تدريجيا سنة 2022/2021.

جدول 3

عدد حالات الدعم النفسي من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد حالات الدعم النفسي	الذكور	الإناث
2020/2019	178	61	117
2021/2020	113	29	84
2022/2021	128	17	111
المجموع	**419**	**107**	**312**

خدمة الوساطة الأسرية. تشكل الوساطة الأسرية جوهر تدخلات المركز، حيث يعتمد استراتيجية متدرجة تبدأ بالاستقبال والإنصات، مرورا بالدعم النفسي عند الاقتضاء، وصولا إلى جلسات الوساطة الفردية والمشتركة. وتقوم هذه الجلسات على مبادئ مهنية في مقدمتها: الاحترام المتبادل، والمصارحة، والتعاطف المهني، والتفاوض العقلاني حول نقاط الخلاف.

وتبرز معطيات الجدول (4) أن عدد حالات الوساطة بلغ 411 حالة خلال الفترة المدروسة، أفضت 306 منها إلى اتفاق كلي، و34 إلى اتفاق جزئي، مقابل 34 حالة فشل، و37 حالة انتهت باللجوء إلى القضاء. وتدل هذه الأرقام على نجاعة ملحوظة لمسار الوساطة، إذ إن النسبة الأكبر من الحالات انتهت باتفاقات، ما يعكس فعالية المنهجية المعتمدة وقدرة المركز على الحد من تصعيد النزاعات الأسرية نحو المساطر القضائية.

جدول 4

عدد حالات الوساطة الأسرية ومساراتها من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد حالات الوساطة الأسرية	اتفاق كلي	اتفاق جزئي	فشل الوساطة	اللجوء إلى القضاء
2020/2019	115	91	12	7	5
2021/2020	132	103	7	13	9
2022/2021	164	112	15	14	23
المجموع	**411**	**306**	**34**	**34**	**37**

الاستشارة النفسية-التربوية. أحدث المركز خدمة الاستشارة النفسية-التربوية استجابة للطلب المتزايد على الاستفسارات ذات الطبيعة النفسية والتربوية، وعلى فهم القضايا المرتبطة بالتنشئة الأسرية والعلاقات الوالدية. وتشير بيانات الجدول (5) إلى تقديم 277 استشارة خلال الفترة محل الدراسة، مع هيمنة واضحة للإناث (207 استشارات). ويعكس هذا المعطى استمرار تحمل النساء مسؤولية أكبر في القضايا النفسية والتربوية داخل النسق الأسري.

جدول 5

عدد الاستشارات النفسية-التربوية من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد الاستشارات النفسية-التربوية	الذكور	الإناث
2020/2019	73	25	48
2021/2020	111	32	79
2022/2021	93	13	80
المجموع	**277**	**70**	**207**

الاستشارة القانونية. نظرا لتداخل الأبعاد القانونية مع النزاعات الأسرية، يستعين المركز بمستشار قانوني متطوع يقدم استشاراته عن بعد. ووفقا لمعطيات الجدول (6)، بلغ عدد الاستشارات القانونية 22 حالة فقط، وهو رقم محدود مقارنة بباقي الخدمات؛ مما قد يشير من جهة إلى رغبة المقبلين على المركز في إيجاد حلول ودية لمشاكلهم، ويشير من جهة أخرى إلى الجهود والأدوار التي يضطلع بها المركز في سبيل ايجاد حلول تصالحية غير قضائية.

جدول 6

عدد الاستشارات القانونية من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد الحالات	عدد الذكور	عدد الإناث
2020/2019	9	3	6
2021/2020	8	1	**7**
2022/2021	5	0	5
المجموع	**22**	**4**	**18**

خدمة التوجيه. يتولى المركز توجيه الحالات التي تخرج عن نطاق تخصصه إلى مؤسسات أخرى مختصة. وقد سجل الجدول (7) ما مجموعه 126 عملية توجيه، مع غلبة واضحة للإناث. وهو ما يعكس حرص المركز على ضمان الاستمرارية المؤسساتية للتكفل بالحالات.

جدول 7

عدد التوجيهات التي قدمها المركز من سنة 2019 إلى سنة 2022

السنة	عدد التوجيهات	الذكور	الإناث
2020/2019	47	11	36
2021/2020	56	16	40
2022/2021	23	7	16
المجموع	**126**	**34**	**92**

الأنشطة التكوينية والتحسيسية. إلى جانب خدماته المباشرة، اضطلع المركز بدور تكويني وتحسيسي، من خلال تنظيم تكوينات وطنية لفائدة المراكز والجمعيات العاملة في مجال الوساطة الأسرية، تمحورت حول تقنيات الوساطة الأسرية، والذكاء الوجداني في الحياة الزوجية، والمرتكزات النظرية والسيكولوجية للوساطة الأسرية، ومنهجية اشتغال المركز. كما نظم ورشات لفائدة المستفيدات والمستفيدين تناولت قضايا التواصل الأسري، وحل الخلافات الزوجية، والصحة النفسية الأسرية، والأسرة والمدرسة...، بما يعزز البعد الوقائي والتوعوي في تدخلات المركز.

تجربة مركز سند للوساطة الأسرية

تعد تجربة مركز سند للوساطة الأسرية، التابع للجمعية المغربية لمساندة الأسرة بمدينة الدار البيضاء، من التجارب النوعية في مجال الاستماع والتوجيه الأسري بالمغرب. فقد أُسّس المركز سنة 2004، ليشكل أحد أوائل الفضاءات المتخصصة في تقديم خدمات الاستشارة الاجتماعية والقانونية للأسرة، في إطار مقاربة تهدف إلى تعزيز الاستقرار الأسري والحد من النزاعات داخلها.

يتوفر المركز على فريق عمل متعدد التخصصات، يتكوّن من رئيسة مشرفة، ووسيطة أسرية، ومساعدة اجتماعية، ومنسقة إدارية، ومحامية، إلى جانب الاستعانة بخبرات خارجية متخصصة في مجالات الطب، وعلم النفس،

والتربية، والعلاقات الزوجية. ويعكس هذا التنوع المهني اعتماد المركز مقاربة تكاملية في معالجة القضايا الأسرية، تراعي الأبعاد الاجتماعية والنفسية والقانونية في آن واحد.

أما على مستوى الخدمات المقدّمة، فيضطلع المركز بدور أساسي في تقديم خدمات اجتماعية وقانونية. ففي الجانب الاجتماعي، يعمل على ممارسة الوساطة بين الزوجين، والمساهمة في حل النزاعات بين أفراد الأسرة، إضافة إلى تقديم مساعدات اجتماعية وطبية، وتوجيه الحالات الخاصة، كالأمهات العازبات والأطفال المتخلى عنهم، نحو مراكز الإيواء والاستقبال المناسبة. وفيما يخص الجانب القانوني، يواكب المركز المستفيدين في مساطر إثبات الزوجية ونسب الأطفال من خلال المساعدة القضائية، ويوجّه ضحايا العنف نحو خلايا التكفل بالنساء والأطفال داخل المحاكم، كما يساهم في إحداث خلايا الاستماع بالمؤسسات التعليمية، ويشارك في تنظيم حملات تحسيسية ووقائية لمواجهة بعض الظواهر الاجتماعية المهددة لاستقرار الأسرة، من قبيل زواج القاصرات، والزواج غير الموثق، وجرائم الاعتداء على الأطفال.

ويعتمد مركز سند في تفعيل تدخلاته على شبكة علاقات مؤسساتية واسعة، حيث ينسق أعماله مع عدد من الهيئات العمومية والخاصة، من بينها أقسام قضاء الأسرة بالمحاكم، والمجالس العلمية المحلية، والرابطة المحمدية للعلماء، ومكاتب العدول، والسلطات المحلية، ومراكز إيواء النساء والأطفال في وضعية صعبة، إضافة إلى المؤسسات التعليمية ومصالح الأمن الوطني. ويساهم هذا التنسيق في تسهيل إجراءات الوساطة الأسرية وضمان فعالية التوجيه القانوني والاجتماعي.

أما بخصوص مسار عملية الوساطة الأسرية داخل المركز، فينطلق باستقبال الحالة وفتح ملف خاص بها، يتم خلاله تسجيل المعطيات الأساسية. يعقب ذلك تحديد موعد للاستماع ودراسة الحالة من طرف الوسيطة الأسرية، التي يمكنها، عند الاقتضاء، الاستعانة بخبراء المركز في مجالات القانون، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، والعلاقات الأسرية، والطب. وبناء على تشخيص الوضعية، يتم اتخاذ الإجراءات المناسبة، سواء تعلق الأمر بالمساعدة القضائية أو توجيه المستفيدين بشأن الوثائق القانونية المطلوبة، مثل إثبات النسب، والحالة المدنية، وتوثيق الزواج. ويتكفل المركز في هذا السياق، بتتبع عدد من الملفات والمساطر القانونية أمام المحاكم. وفي حالات النزاع الأسري، يتم استدعاء الطرف الثاني، مباشرة أو عبر الهاتف أو البريد، وبعد موافقته تُبرمج جلسات الوساطة، التي قد يتراوح عددها بين ثلاث وتسع جلسات. وقد بلغ عدد جلسات الوساطة الأسرية خلال سنة 2014 ما مجموعه 99 جلسة، ليرتفع خلال سنة 2015 إلى 142 جلسة، مما يعكس تنامي الإقبال على خدمات المركز. ويُبيّن الجدول اللاحق نسب الحالات الأكثر ترددا على المركز خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2013 و2015 (وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، 2016صص. 199-203).

جدول 8

عدد الحالات المتردد على المركز من سنة 2013 إلى سنة 2015 (وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، 2016 ص. 202)

السنة	النفقة	العنف/الاغتصاب	الطلاق	إثبات النسب
2013	23	13	29	18
2014	31	16	30	19
2015	39	21	39	23
المجموع	**93**	**50**	**98**	**60**

تجربة مركز الترشيد والوساطة الأسرية

تأسس مركز الترشيد والوساطة الأسرية بمدينة الدار البيضاء في سنة 2012، باعتباره المشروع الاستراتيجي الأول لجمعية الحضن، في سياق السعي إلى تعزيز التماسك الأسري وترسيخ ثقافة التواصل الإيجابي وغير العنيف داخل الأسرة. يقوم المركز على محورين أساسيين: الأول يتعلق بتقوية الروابط العائلية والحفاظ على وحدة الأسرة، والثاني يتمثل في ترسيخ ثقافة البوح والتعبير المسؤول، بما يسهم في مواجهة الضغوط الاجتماعية والنفسية التي تؤثر على الأسرة المغربية. ويعكس هذا المشروع إدراك الجمعية لأهمية التدخل الوقائي والعلاجي المتكامل في تعزيز استقرار الأسرة وصونها من النزاعات والظواهر السلوكية السلبية.

يستهدف المركز تحقيق مجموعة من الأهداف المترابطة، حيث يعمل على مصاحبة المرأة في مختلف مراحل حياتها، وعلى إصلاح ذات البين بين أفراد الأسرة، بالإضافة إلى توجيه الشباب المقبل على الزواج وتأهيلهم للحياة الزوجية بما يضمن إقامة علاقة زوجية مستقرة ومسؤولة، وترشيد الآباء نحو ممارسة الوالدية السليمة التي تعزز من نمو الأطفال نفسيا واجتماعيا. ولتحقيق هذه الأهداف، يتبنى المركز نهجا مزدوجا يجمع بين الشق الوقائي والعلاجي. بحيث يهدف الشق الوقائي إلى تزويد الأفراد والأسر بالمعارف والمهارات الضرورية قبل ظهور النزاعات. ويتجلى ذلك من خلال تنظيم دورات تكوينية للشباب المقبل على الزواج والأزواج والآباء. أما الشق العلاجي فيختص بمعالجة النزاعات القائمة، ويشمل عقد جلسات الاستماع والتوجيه للأسر المتضررة، وتقديم جلسات الوساطة لإعادة بناء التفاهم بين أفراد الأسرة، فضلا عن محاربة العنف الأسري الذي يطال الأطفال والأفراد الآخرين داخل الأسرة، بما يسهم في استعادة ديناميات التوازن الأسري.

يستهدف المركز بشكل أساسي الأسر التي تعاني من صعوبات متعددة، بما في ذلك تلك التي يواجه أفرادها سلوكيات خطيرة مثل التعاطي للمخدرات أو ممارسة العنف، إضافة إلى الأزواج في حالات النزاع والنساء ضحايا العنف الزوجي أو العائلي. كما يشمل المستفيدين الشباب المقبلين على الزواج والأزواج المقبلين على الإنجاب، فضلا عن الأرامل المكفولات بالجمعية، حيث بلغ عددهن 602 أرملة في سنة 2015، وتأتي هذه الفئة في صميم اهتمام المركز نظرا لما تواجهه من تحديات تؤثر على الاستقرار النفسي للأطفال الأيتام وأمهاتهم.

تتمثل خدمات المركز في تقديم الاستماع والتوجيه المهني للأسر والأفراد، وتفعيل آليات الوساطة الأسرية لمعالجة النزاعات القائمة، إضافة إلى تنظيم الدورات التكوينية التي تركز على الوالدية والعلاقة الزوجية الإيجابية، مع تزويد المشاركين بالمعارف والمهارات اللازمة لتطوير قدراتهم الأسرية. ويولي المركز اهتماما خاصا لتأهيل الوسطاء والمستمعات، حيث تشمل برامج التدريب التأهيل المعرفي، ومهارات الاستماع الفعال، وتقنيات إعداد الوسيط الأسري. كما يعمل على إعداد أدوات دعم معرفية ومطبوعات علمية متعددة، منها دلائل الاستشارات الأسرية والنفسية والشرعية والقانونية، ودليل العلاقة الزوجية الإيجابية، ودليل الوالدية الإيجابية، إضافة إلى مطويات تهدف إلى توعية المستفيدين بأسس الزواج والوالدية السليمة.

على الرغم من الجهود المبذولة، لاحظ المركز ضعف مشاركة الرجال في التكوينات المتعلقة بالوالدية والعلاقة الزوجية الإيجابية، مما يشي بالحاجة إلى استراتيجيات موجهة لتعزيز إشراكهم، باعتبارهم عنصرا محوريا في ضمان التنشئة الأسرية السليمة. وبناء على ذلك، يعد إشراك الرجال في البرامج التكوينية محورا استراتيجيا أساسيا يجب العمل عليه لضمان تأثير طويل المدى على الأسرة والمجتمع.

إن تجربة مركز الترشيد والوساطة الأسرية تعكس قدرة الجمعيات المدنية على تقديم تدخلات وقائية وعلاجية متكاملة تسهم في الحد من النزاعات الأسرية وتعزيز التواصل الإيجابي داخل الأسرة. وتشير هذه التجربة إلى أهمية الجمع بين الاستراتيجيات الوقائية والعلاجية، وتطوير الأدوات المعرفية والتكوينية المتخصصة، لضمان بيئة أسرية مستقرة وآمنة، بما يسهم في تحقيق التنمية الأسرية والمجتمعية على حد سواء (وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، 2016 صص. 204-207).

تجربة مركز حقوق الناس في مجال الوساطة الأسرية

يعد مركز حقوق الناس الذي تأسس بمدينة فاس سنة 1999، منظمة مغربية غير حكومية ذات طابع غير ربحي، تُعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها في إطار مرجعية كونية تستلهم القيم والمبادئ الحقوقية العالمية. وقد راكم تجربة في مجال تدبير النزاعات الأسرية، من خلال اعتماد الوساطة الأسرية كآلية بديلة وفعّالة لمعالجة الخلافات ذات الطابع الأسري والاجتماعي.

ينطلق مركز حقوق الناس عبر مراكز الاستماع التابعة له، من اعتبار الوساطة الأسرية أداة أساسية للحد من النزاعات، وللتخفيف من الضغط المتزايد على الجهاز القضائي، وذلك من خلال السعي إلى تسوية الخلافات التي يمكن حلّها بطرق سلمية، أو على الأقل الوصول إلى صيغ توافقية ترضي الأطراف المتنازعة. ويكتسي هذا التوجه أهمية خاصة في الحالات التي لا يبلغ فيها العنف مستوى الجرائم التي تستوجب التدخل القضائي الزجري. وتُباشَر عملية الوساطة من قبل وسيطات أو مستمعات خضعن لتكوين متخصص في هذا المجال، بما يضمن احترام المعايير المهنية والأخلاقية المؤطرة لهذا النوع من التدخل.

تُقدَّم خدمات الوساطة بشكل منتظم في مختلف مراكز الاستماع التابعة للمركز، والمتواجدة بعدد من المدن المغربية، من بينها فاس، وميسور، وصفرو، وسيدي قاسم، وقلعة السراغنة، وغيرها. ويؤسّس المركز مقاربته في تدبير النزاعات الأسرية والبحث عن حلول توافقية على مبدأين جوهريين، هما: أولا، مبدأ الاختيارية، باعتبار الوساطة مسارا رضائيا يقوم على إرادة الأطراف الحرة؛ وثانيا، مبدأ السرية، سواء تعلق الأمر بمضمون الوساطة أو بمجرياتها، ضمانا لثقة الأطراف وحماية لخصوصياتهم.

تفترض الوساطة وفق المنظور المعتمد من طرف المركز، تدخل شخص ثالث أو أكثر يتسم بالحياد والاستقلالية، ويعمل لأجل مساعدة أطراف النزاع على الاعتماد على ذواتهم، من خلال التفاوض والحوار، قصد التوصل إلى حل توافقي يُعدّ مقبولا ومرضيا لجميع الأطراف المعنية. ويتم ذلك عبر مسار منهجي محكم البنية، يتكوّن من ست مراحل متكاملة، تهدف في مجموعها إلى تيسير عملية تسوية النزاع.

تتمثل المرحلة الأولى في استقبال الوسيط للأطراف المتنازعة والترحيب بهم، حيث يقوم بتقديم نفسه، وشرح أهمية الوساطة في تدبير النزاع، وتوضيح دوره كوسيط محايد، إضافة إلى عرض مجريات الاجتماع بين الأطراف. كما يحرص الوسيط في هذه المرحلة على التأكيد على التزامه بالسرية والكتمان والحياد، وعلى الطابع الاختياري لمشاركة الأطراف في مسار الوساطة.

أما المرحلة الثانية، فتتعلق بعرض الأطراف لرواياتهم حول النزاع، بهدف تمكين كل طرف من التعبير عن وجهة نظره، والوصول إلى فهم دقيق لطبيعة الخلاف والكشف عن الإشكالات الحقيقية الكامنة وراءه. ويضطلع الوسيط في هذا السياق، بدور تيسيري من خلال طرح أسئلة تتعلق بالوقائع، والمشاعر والأحاسيس، والمصالح والحاجيات، فضلا عن وضعية الأطفال، متى كان النزاع يمسّ بحقوقهم أو مصلحتهم الفضلى.

في المرحلة الثالثة، يعمل الأطراف بمساعدة الوسيط على تحديد العناوين الرئيسية للمراحل اللاحقة، وذلك عبر الاتفاق على المشكلات الأساسية التي تستوجب إيجاد حلول لها، وتلخيص مسار النزاع ومضامينه، بما يتيح رؤية شمولية لأبعاده المختلفة. كما يتم خلال هذه المرحلة تحديد مواقف الأطراف إزاء مواصلة الحوار أو الانتقال إلى التفاوض، مع صياغة العنوان الرئيسي للنزاع في شكل سؤال يعكس جوهر الإشكال المطروح، وتدوينه، إلى جانب العناوين الفرعية، على وسائط كتابية مناسبة، مع إمكانية إدخال تعديلات عليه بتوافق الأطراف.

تتمثل المرحلة الرابعة في اقتراح الأطراف المتنازعة لحلول محتملة، تشكل قاعدة أولية للتفاوض، وذلك بالاعتماد على تقنية العصف الذهني، التي تُعد فضاء مفتوحا لتوليد الأفكار. وخلال هذه المرحلة، يُشجَّع الأطراف على تقديم مختلف المقترحات بغض النظر عن واقعيتها أو قابليتها الفورية للتنفيذ، على أن يتولى الوسيط تدوينها كما وردت، بصيغة إيجابية ومحايدة. كما يمكن للأطراف طرح أسئلة توضيحية، ويستعين الوسيط بأدوات مساعدة، مثل التشجيع، والصمت البنّاء، والأسئلة المحفزة على التفكير، وإتاحة الوقت الكافي، والنظر إلى النزاع من زاوية خارجية.

أما المرحلة الخامسة، فتُخصَّص للتفاوض حول الحلول المقترحة، حيث يتم اختيار الحلول الأكثر ملاءمة وتصويبها، شريطة أن تحقق مصلحة الأطراف المعنية، مع إيلاء اعتبار خاص لمصلحة الأبناء. ويؤدي الوسيط في هذه المرحلة دورا داعما للتفاوض، من خلال توضيح المقترحات، وتجميعها في وحدات متجانسة عند الاقتضاء، والبدء بالمقترحات الأسهل، مع تقديم خلاصات مرحلية، بهدف الوصول إلى الحل الأكثر قابلية للتطبيق والاستدامة.

تُتوَّج عملية الوساطة بالمرحلة السادسة والأخيرة، والمتمثلة في اتفاق الأطراف، حيث يتم تلخيص المواقف والآراء، وصياغة الاتفاق النهائي بلغة متوازنة، وتقديم الإرشادات المتعلقة بآثاره ونتائجه، قبل أن يُوقَّع من قبل جميع الأطراف، مما يضفي عليه طابعا إلزاميا وأخلاقيا.

لقد مكّن اعتماد الوساطة الأسرية مركزَ حقوق الناس، عبر مراكز الاستماع التابعة له، من تحقيق نتائج قيمة في مجال تسوية النزاعات الأسرية، حيث تم التوصل إلى حلول توافقية لفائدة عدد مهم من الحالات، من بينها 560 حالة عنف أسري، و160 حالة طلاق توافقي بدل الطلاق بالشّقاق، و120 حالة متعلقة بالحصول على السكن بعد الطلاق، و183 حالة تخص اقتسام الممتلكات، و46 حالة مرتبطة بالحضانة، و14 حالة متعلقة بالنفقة، و17 حالة للرجوع إلى بيت الزوجية، إضافة إلى 20 حالة صلح نهائي والعدول عن الطلاق.

تبرز هذه المعطيات الدور المحوري الذي تضطلع به الوساطة الأسرية، كما يمارسها مركز حقوق الناس، في تعزيز الحلول السلمية للنزاعات، وترسيخ ثقافة الحوار والتوافق، بما ينسجم مع مقاصد العدالة الاجتماعية وحماية الحقوق داخل الأسرة (وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، 2016، صص. 218-221).

تجربة مركز كرامة للوساطة الأسرية

السياق العام لتأسيس مركز كرامة للوساطة الأسرية

بادرت جمعية كرامة لتنمية المرأة إلى إحداث مركز للاستماع والتوجيه الأسري بمدينة طنجة سنة 2002. وقد شكّل هذا المركز منذ تأسيسه، تجربة نوعية على المستويين الوطني والمحلي، من خلال اعتماده الوساطة الأسرية كآلية بديلة لتدبير النزاعات الأسرية، في انسجام مع التحولات التي يشهدها حقل العدالة الأسرية، ومع التوجهات الحديثة الرامية إلى ترسيخ الحلول التوافقية وتقليص الآثار السلبية للنزاعات القضائية على كيان الأسرة.

ارتكز عمل المركز على تعاون مؤسساتي متعدد الأطراف، شمل محاكم الأسرة ومحاكم الاستئناف، والضابطة القضائية، والمجلس العلمي المحلي، ومندوبيات الصحة والتعاون الوطني، إضافة إلى فعاليات المجتمع المدني، بما يعكس وعيا بأهمية المقاربة التشاركية في معالجة القضايا الأسرية ذات الطابع المركب.

أهداف مركز كرامة للوساطة الأسرية

يسعى مركز كرامة إلى الحفاظ على استقرار الأسرة وتماسكها، وذلك من خلال جملة من الأهداف المتكاملة، من أبرزها دعم وحدة الأسرة واستقرارها، وحل الخلافات الأسرية بأساليب ودية تحافظ على العلاقات الإنسانية بين أفرادها، ونشر ثقافة أسرية هادفة وبنّاءة قائمة على الحوار والتفاهم. كما يهدف المركز إلى حماية الأسرة من التفكك والإقصاء الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز مكانتها داخل المجتمع، وتمكينها من أداء وظائفها التربوية والاجتماعية.

يولي المركز أهمية خاصة لنشر الوعي بأهمية الوساطة الأسرية كبديل فعال لتدبير النزاعات. كما يعمل على تأهيل العاملات في مجال الوساطة الأسرية وضمان تكوينهن المستمر، وتقديم خدمات إرشادية تشمل الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني، إلى جانب إنجاز دراسات وأبحاث علمية في قضايا الأسرة، ومناهضة جميع أشكال العنف الأسري، ودعم الفاعلين في المجال الأسري، خصوصا المجتمع المدني، من خلال تمكينهم من أدوات وتقنيات الوساطة الاحترافية.

مقاربات اشتغال مركز كرامة للوساطة الأسرية

اعتمد مركز كرامة للوساطة الأسرية ثلاث مقاربات متكاملة في تدخله، وهي المقاربة الوقائية، والمقاربة العلاجية، والمقاربة التشاركية.

المقاربة الوقائية. تتجلى المقاربة الوقائية في إعداد برامج توعوية وتحسيسية تروم تعزيز مكانة الأسرة، من خلال تنظيم أنشطة تربوية وثقافية موجهة للأسر، تسهم في بناء أسرة مستقرة ومتماسكة وآمنة. ويشمل ذلك تنظيم محاضرات وندوات وطنية حول واقع الأسرة المغربية، ودورات تأهيلية لمساعدة الأسر على القيام بوظائفها التربوية والاجتماعية، إلى جانب تنظيم دورات تكوينية لفائدة المقبلين على الزواج والمتزوجين الجدد، وقوافل تحسيسية للتعريف بأهمية اللجوء إلى الوساطة الأسرية في حل النزاعات.

المقاربة العلاجية. تعد المقاربة العلاجية جوهر العمل اليومي للمركز، حيث يتم استقبال الأسر المستهدفة من طرف أطر مؤهلة في مجال الوساطة الأسرية، قصد تدبير الخلافات بشكل ودي وفي جو يسوده الاحترام والتواصل المتبادل. ويتم ذلك عبر عقد سلسلة من الجلسات الفردية أو المشتركة، أو من خلال زيارات ميدانية، وفقا لطبيعة النزاع وخصوصيات كل حالة.

المقاربة التشاركية. انطلاقا من قناعة المركز بأهمية المقاربة التشاركية في تحقيق نجاعة التدخل، عملت جمعية كرامة، بصفتها عضوا مؤسسا للخلية الجهوية للتكفل بالنساء والأطفال على بناء شراكات مؤسساتية متعددة، خاصة مع قسم قضاء الأسرة، الذي يحيل بعض الملفات على المركز قصد إجراء الوساطة، أو ينتدب عضواته للقيام بدور الحكمين، أو يستأنس بتقارير الجمعية أثناء البث في الدعاوى، فضلا عن تأجيل النظر في بعض القضايا لتجريب سبيل الوساطة. كما يتم التنسيق مع الضابطة القضائية لمنح المركز مهلة لإجراء الوساطة في النزاعات المعروضة عليها.

الخدمات المقدمة من طرف المركز

الخدمات الأساسية. يقدم المركز حزمة من الخدمات الأساسية، تبدأ بخدمة الاستقبال، التي تضمن مواقيت عمل محددة ومعلنة، مع توثيق الحالات الواردة عبر سجل خاص وإعداد ملف متكامل لكل حالة. تليها خدمة الاستماع، حيث يتم عقد جلسة خاصة مع المعني(ة) بالأمر لعرض تفاصيل النزاع، ثم مرحلة التشخيص التي يتم خلالها تحليل الملف بناء على وجهات نظر أطراف النزاع ومطالبهم.

كما تشمل الخدمات دراسة المقترحات ومناقشتها في إطار تفاوضي يركز على المصالح المتبادلة بعيدا عن منطق الربح والخسارة، ودعم الأطراف في اتخاذ القرار عبر تقريب وجهات النظر وتعزيز المصالح المشتركة، ثم المواكبة والتتبع بعد التسوية لضمان احترام بنود الاتفاق.

الخدمات الموازية. إلى جانب خدماته الأساسية، يوفر المركز خدمات موازية تشمل الدعم القانوني عبر الاستشارة والمؤازرة، والدعم الصحي والنفسي بواسطة طبيبة مختصة أو مرشدة اجتماعية، والدعم الاقتصادي من خلال الإدماج في مشاريع مدرة للدخل أو توفير فرص عمل. كما يضطلع بدور في التكوين والتأهيل الحرفي، والدعم الاجتماعي، من خلال توفير مستلزمات مدرسية ومساعدات موسمية وخدمات اجتماعية متنوعة.

طبيعة الملفات المعروضة على المركز

يعالج المركز عبر آلية الوساطة طيفا واسعا من القضايا الأسرية، من بينها نزاعات النفقة، وحرمان أحد الطرفين من زيارة الأطفال، والطرد من بيت الزوجية، حيث أثبتت الوساطة نجاعتها مقارنة بالتدخلات الزجرية التي قد تؤدي إلى تعقيد العلاقات الزوجية. كما يتدخل المركز في حالات الطلاق الاتفاقي من خلال صياغة اتفاقات واضحة تحدد حقوق والتزامات الطرفين.

يثير اعتماد الوساطة في ملفات العنف الجسدي جدلا واسعا، غير أن اختيار الجمعية لهذه المقاربة ينبع من توجهها الحقوقي المناهض للعنف، ومن إدراكها لخصوصيات الواقع الاجتماعي والاقتصادي للأسرة المغربية، مع الحرص على حماية حقوق الضحية، وضمان الدعم الصحي والقانوني.

الوساطة في ملف الأمهات العازبات

يشكل ملف الأمهات العازبات أحد المجالات الحساسة لتدخل المركز، حيث تستقبل الجمعية نساء تعرضن لمختلف أشكال العنف، وغالبا ما يجدن أنفسهن في وضعية هشاشة نتيجة الهجرة أو البحث عن العمل. ولمواجهة هذه الأوضاع،

توفر الجمعية خدمات شاملة تشمل الاستماع والتوجيه، والدعم النفسي والقانوني، والإيواء، والتغذية، والتطبيب، إلى جانب برامج التكوين والتأهيل الحرفي الهادفة إلى الإدماج الاجتماعي والاقتصادي.

وقد أسفرت تدخلات المركز عن نتائج إيجابية، من قبيل التواصل مع الآباء البيولوجيين، وإثبات النسب، وتسجيل الأطفال في الحالة المدنية، وإعادة إحياء صلة الرحم؛ الأمر الذي يعكس الأثر الاجتماعي العميق للوساطة الأسرية كآلية إنسانية وبديلة في معالجة النزاعات (وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، 2016، صص. 222-229).

قراءة نقدية تركيبية

تكشف التجارب الوطنية للوساطة الأسرية بالمغرب عن تشكّل ممارسة اجتماعية ومؤسساتية ذات ملامح واضحة، لكنها ما تزال تعيش وضعا انتقاليا يتسم بالتجريب وعدم الاكتمال. فمن خلال المبادرات الجمعوية المدعومة من قبل وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة التي راكمت خبرة ميدانية مهمة، يتبين أن الوساطة الأسرية أضحت آلية فعالة في تدبير النزاعات داخل النسق الأسري، غير أن فعاليتها العملية لا يقابلها بعدُ تأطير قانوني ومؤسساتي يضمن لها الاستدامة والاعتراف الرسمي. وتدل مختلف التجارب المدروسة على أن الوساطة الأسرية بالمغرب نشأت استجابة لحاجة اجتماعية ملحّة، فرضتها محدودية المقاربة القضائية التقليدية في احتواء التعقيد النفسي والاجتماعي للنزاعات الأسرية.

يُلاحظ أن القاسم المشترك بين هذه التجارب يتمثل في اعتماد مقاربة شمولية للنزاع الأسري، تنطلق من كونه ظاهرة متعددة الأبعاد لا يمكن اختزالها في البعد القانوني. فقد حرصت أغلب المراكز على دمج الإنصات والدعم النفسي والوساطة والتوجيه الاجتماعي والاستشارة النفسية والقانونية ضمن مسار يخدم الأطراف المتنازعة؛ الأمر الذي أسهم في خلق شروط موضوعية للحوار والتوافق، وأفضى في عدد مهم من الحالات إلى تسويات رضائية حالت دون التصعيد القضائي. وتعكس نسب النجاح المسجلة، خاصة في المراكز التي اعتمدت منهجية واضحة للوساطة، قدرة هذه الآلية على إنتاج حلول ودية وعملية، خصوصا في قضايا هجر بيت الزوجية والطلاق والنفقة والحضانة والنزاعات المرتبطة بالسكن.

غير أن هذه الفعالية العملية تصطدم بعدة اختلالات بنيوية، لعل أبرزها استمرار الوساطة الأسرية في هامش النسق القانوني الرسمي. فالاتفاقات المتوصل إليها، تظل في الغالب ذات قيمة أخلاقية أو اجتماعية أكثر منها إلزامية قانونية، مما يحد من قوتها التنفيذية ويجعلها رهينة حسن نية الأطراف. كما أن غياب إطار تشريعي منظم للوساطة الأسرية يكرس تفاوتا في الممارسات والمعايير المهنية، ويجعل هذه الآلية خاضعة لاجتهادات الجمعيات وقدراتها التنظيمية والمالية، بدل أن تكون ممارسة موحدة ومقننة. فالوساطة بوصفها عملية مهنية مستقلة تقوم على الحياد والسرية والتقنيات العلمية المتخصصة، لم تحظَ بعد باعتراف قانوني صريح يحدد طبيعتها، وأنواعها (الوساطة الاتفاقية والوساطة القضائية)، ومجالات تدخلها، مسؤوليات الوسطاء، وحقوق الأطراف، وموقعها في وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، ووزارة العدل، وجمعيات المجتمع المدني.

وبالمقارنة مع بعض التجارب، خاصة في الدول التي أقرت قوانين خاصة بالوساطة الأسرية مثل أمريكا وكندا وفرنسا ...، يتضح أن النجاعة لا تتحقق فقط عبر دعم مبادرات المجتمع المدني، بل أساسا من خلال إدماج الوساطة ضمن مؤسسات رسمية، وإرساء مسارات واضحة للإحالة بين القضاء والوسطاء، مع الاعتراف القانوني بمخرجاتها.

تكشف التجارب المعروضة أيضا عن اختلال نوعي لافت، يتمثل في هيمنة النساء على الاستفادة من خدمات الوساطة الأسرية بمختلف أشكالها، سواء تعلق الأمر بالاستقبال أو الإنصات أو الدعم النفسي أو الوساطة ذاتها. ويعكس هذا المعطى من جهة ارتفاع وعي النساء بأهمية اللجوء إلى الحلول التوافقية، لكنه من جهة أخرى يشي باستمرار ضعف انخراط الرجال في مسارات التسوية الودية، وهو ما يفرغ الوساطة أحيانا من بعدها التشاركي المتوازن، ويجعلها أقرب إلى فضاء لاحتواء معاناة النساء بدل أن تكون آلية لإعادة بناء العلاقة الأسرية بمشاركة جميع أطرافها.

كما تُبرز هذه التجارب تنوعا واضحا في الرؤى والمقاربات، لكن تعتمد بشكل أساسي على المقاربة الوقائية من خلال التكوين والتأهيل ونشر ثقافة التواصل الأسري؛ وعلى المقاربة العلاجية من خلال الإنصات والدعم النفسي والوساطة. ورغم أهمية هذا التنوع، إلا أنه يكشف في الوقت ذاته عن غياب نموذج وطني مرجعي للوساطة الأسرية، يحدد أهدافها وحدودها وأدوار الفاعلين فيها، ويضمن الانسجام بين تدخلاتها المختلفة.

من اللافت كذلك أن عددا من المراكز وسّع من مجال اشتغاله ليشمل ملفات ذات حساسية عالية، من قبيل العنف الأسري والأمهات العازبات، وهو ما يعكس وعيا بخصوصيات الواقع الاجتماعي المغربي، لكنه يثير في المقابل إشكالات أخلاقية وقانونية دقيقة تتعلق بمدى ملاءمة الوساطة لبعض أشكال العنف، وبحدود التوفيق بين منطق الحماية ومنطق التسوية. ويكشف هذا التوجه عن غياب إطار معياري واضح يحدد الحالات التي تكون فيها الوساطة خيارا مناسبا، وتلك التي تستوجب تدخلا زجريا أو حمائيا صرفا.

على مستوى التنظيم والاشتغال، تُظهر التجارب المدروسة اعتمادا كبيرا على الشراكات المحلية مع القضاء والسلطات والفاعلين الاجتماعيين، وهو ما أسهم في تعزيز فعاليتها. كما أن اعتماد العديد من المراكز على التطوع في تقديم بعض الخدمات، خاصة النفسية والقانونية، يطرح إشكالية استدامتها، ويحد من إمكانية تعميم التجربة أو توسيع نطاقها.

إن القراءة التحليلية النقدية تفرض التساؤل حول الأثر النوعي لهذه المشاريع: إلى أي حد ساهمت فعليا في حل النزاعات الأسرية؟ وهل أفضت إلى الحد من تفاقم النزاعات؟ إن غياب معطيات تقييمية دقيقة يجعل من الصعب الجزم بمدى نجاعة هذه المبادرات على المستوى الكيفي.

خلاصة القول، إن واقع الوساطة الأسرية بالمغرب كما تعكسه هذه التجارب الوطنية، يتميز بكونه واقعا واعدا من حيث الممارسة والنتائج، لكنه هش من حيث التأطير القانوني والمؤسساتي. فهي وساطة أثبتت نجاعتها الاجتماعية، لكنها لم تترسخ بعد كخيار استراتيجي ضمن منظومة مؤسساتية رسمية. ويظل تطويرها رهينا بالانتقال من منطق المبادرات الجمعوية المعزولة إلى منطق السياسة العمومية المندمجة، القادرة على تقنين الوساطة، وتأهيل ممارسيها، وضمان إشراك متوازن للنساء والرجال، بما يجعلها أداة حقيقية لتعزيز الاستقرار الأسري والعدالة الاجتماعية داخل المجتمع المغربي.

خلاصة

انطلاقا من المعطيات السابقة والتحليل النقدي التركيبي المستخلص من التجارب الوطنية، يمكن تحديد الآفاق المستقبلية للوساطة الأسرية بالمغرب على النحو الآتي:

تتمثل أولى الآفاق المستقبلية في العمل على ترسيخ ثقافة مجتمعية - عبر المؤسسات التعليمية والإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي...- قائمة على تغليب منطق التوافق والحوار في معالجة الخلافات الأسرية، بدل الاقتصار على اللجوء إلى القضاء كآلية وحيدة للحسم. ويكتسي هذا التوجه أهمية خاصة بالنظر إلى ما يترتب عن المساطر القضائية من آثار نفسية واجتماعية قد تُسهم في تعميق النزاع، في حين تتيح الوساطة الأسرية فضاء أكثر مرونة وإنسانية يُراعي خصوصية العلاقات الأسرية ويعزز فرص الحفاظ على تماسكها.

يبرز أفق ثانٍ، يتمثل في تعزيز البعد الوقائي من خلال الاستثمار الممنهج في التوعية والتأهيل الأسري قبل تفاقم الخلافات. فقد أظهرت التجارب، خاصة تلك التي ركزت على التكوين والتأهيل، أن الوقاية تظل أقل كلفة وأكثر أثرا من التدخل العلاجي، وهو ما يفتح أفق إدماج برامج تأهيل المقبلين على الزواج والمتزوجين والتربية الوالدية في السياسات العمومية الموجهة للشباب والأسرة.

يتحدد أفق ثالث، يتجلى في الانتقال من الوساطة الأسرية بوصفها ممارسة جمعوية تجريبية إلى آلية مؤسساتية. فالتجارب المعروضة أبانت عن نجاعة ملموسة في احتواء النزاعات وتقليص اللجوء إلى القضاء، وهو ما يفتح أفق إدماج الوساطة الأسرية القضائية ضمن المساطر الرسمية لقضاء الأسرة، سواء عبر الإحالة القبلية الإجبارية في بعض القضايا، أو عبر منح الاتفاقات الناتجة عنها قوة قانونية تنفيذية، بما يرفع من فعاليتها واستدامتها.

من الآفاق الجوهرية كذلك، تقنين الوساطة الأسرية وتأطيرها تشريعيا، بما يضمن توحيد المفاهيم والمساطر والمعايير المهنية. فغياب إطار قانوني واضح أفضى إلى تعدد النماذج واختلاف المنهجيات، في حين أن تراكم التجارب الحالية يهيئ الشروط الموضوعية لصياغة تشريع مغربي خاص بالوساطة الأسرية يحدد أنواعها ومجالاتها، وضوابط ممارستها، وآليات الإحالة إليها، وقيمة مخرجاتها القانونية، وشروط اعتماد الوسطاء، وحدود تدخلها، خصوصا في القضايا الحساسة المرتبطة بالعنف الأسري.

كما تبرز من خلال التجارب المدروسة آفاق مؤسساتية مهمة، قوامها إدماج الوساطة الأسرية الاتفاقية ضمن هياكل رسمية تابعة لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة. والوساطة الأسرية القضائية ضمن هياكل رسمية تابعة لوزارة العدل، في أفق بناء منظومة منسجمة تقوم على التكامل بين القضاء والوساطة بدل التقابل بينهما. ويُفترض في هذا الإدماج أن يفضي إلى إرساء مسارات واضحة للإحالة المتبادلة، تسمح بتخفيف العبء عن المحاكم، وتمكين الأسر من حلول توافقية تراعي الأبعاد النفسية والاجتماعية للنزاع، دون الإخلال بضمانات الحماية القانونية، خاصة في القضايا ذات الحساسية العالية.

يعد البعد التكويني أحد الركائز الجوهرية لتطوير الوساطة الأسرية، إذ إن بناء ممارسة مهنية رصينة يقتضي إعداد موارد بشرية مؤهلة علميا ومنهجيا تستجيب لخصوصيات المجال الأسري. ويستلزم ذلك إحداث تكوينات أكاديمية متخصصة ذات هوية علمية واضحة، تجمع بين المعارف المرتبطة بقانون الأسرة وفقهها، وعلم النفس الأسري، وعلم اجتماع الأسرة، وبين المهارات المنهجية والتقنية المتعلقة بتقنيات التواصل، وإدارة الحوار، والوساطة، والوسائل البديلة لتسوية النزاعات، مع تعزيز الجانب التطبيقي من خلال التداريب الميدانية التي تُمكن من ربط المعرفة النظرية بالممارسة العملية.

في هذا الإطار، تبرز أهمية إقرار مهنة الوساطة الأسرية كمهنة قائمة بذاتها، تضطلع بدور محوري في دعم الاستقرار الأسري والحد من تفاقم النزاعات الزوجية، بما ينعكس إيجابا على معدلات الطلاق وعلى التماسك الأسري عموما. كما تُشكل هذه المهنة مجالا واعدا لخلق فرص الشغل لفائدة خريجي العلوم الإنسانية والاجتماعية، وتندرج ضمن دينامية أوسع لإرساء جيل جديد من المهن النفسية-الاجتماعية القادرة على مواكبة التحولات المجتمعية ومتطلبات التدخل المتخصص في المجال الأسري.

يفرض واقع الهيمنة النسائية على الاستفادة من خدمات الوساطة أفقا مستقبليا لا يقل أهمية، يتمثل في إعادة بناء تمثل اجتماعي جديد للوساطة الأسرية يُشرك الرجال بوصفهم فاعلين أساسيين في التسوية. فالنجاعة الحقيقية للوساطة تظل رهينة بانخراط متوازن لكلا الطرفين، مما يستدعي تطوير استراتيجيات تواصل وتحسيس موجهة خصيصا للرجال، وتجاوز الصور النمطية التي تختزل الوساطة في بعدها العلاجي أو في كونها ملاذا نسويا.

تفتح الممارسة الحالية أفقا مهما يتعلق بـتعزيز التلقائية الوساطة الأسرية مع السياسات الاجتماعية والحقوقية، خاصة فيما يتصل بحماية الفئات الهشة كالأمهات العازبات، والأطفال، وضحايا العنف. غير أن هذا الأفق يظل مشروطا

بوضع ضوابط واضحة تضمن عدم تحول الوساطة إلى آلية تطبيع مع العنف أو إضعاف للحماية القانونية، وذلك عبر تحديد حالات الإحالة الإلزامية على القضاء، وحالات الوساطة الممكنة بما يحقق التوازن بين منطق حماية الفئات الهشة ومنطق الحفاظ على الروابط الأسرية، ويجنب الوساطة الانزلاق نحو تبرير اختلالات بنيوية أو ممارسات مخالفة للقانون.

يظل البعد التقييمي أحد الآفاق المركزية لتطوير الوساطة الأسرية بالمغرب، إذ تبرز الحاجة الملحة إلى إرساء آليات وطنية للرصد والتقييم، تعتمد مؤشرات كمية ونوعية لقياس الأثر الحقيقي لهذه الآلية على استقرار الأسر، وتقليص النزاعات القضائية، والحد من تفاقم الخلافات. ومن شأن هذا التقييم العلمي أن يوفر معطيات دقيقة لصناع القرار، ويسهم في توجيه السياسات العمومية الأسرية نحو خيارات أكثر نجاعة.

وعليه، يمكن القول إن مستقبل الوساطة الأسرية بالمغرب يظل رهينا بقدرتها على الانتقال من منطق المبادرات المحدودة إلى أفق السياسة العمومية المندمجة التي توحد الرؤية، وتؤطر الممارسة، وتضمن الاستدامة، وتكرس الوساطة كخيار استراتيجي لحل النزاعات الأسرية. وهو أفق، وإن كان محفوفا بتحديات قانونية ومؤسساتية وثقافية، فإنه يحمل في طياته إمكانات حقيقية لبناء نموذج مغربي للوساطة الأسرية يستجيب لخصوصيات المجتمع وتحولاته المتسارعة، شريطة استثمار الرصيد التجريبي المتراكم، وتحويله إلى إطار مؤسساتي متكامل يخدم استقرار وتماسك الأسرة المغربية.

المراجع

أحرشاو، الغالي (2018). الوساطة الأسرية: مقومات نظرية وتقنيات منهجية. *المجلة العربية لعلم النفس، 3*(1)، 7-13.

المجلس الأعلى للسلطة القضائية (2025). *التقرير السنوي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2024*، الرباط. www.cspj.ma

المجلس الأعلى للسلطة القضائية (2023). *تقرير حول القضاء الأسري بالمغرب*، الرباط. www.cspj.ma

وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة (2024). *الحصيلة المرحلية لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة 2021-2024*، الرباط. https://social.gov.ma

وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة (2023). *ملخص حصيلة منجزات وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة 2023*، الرباط. https://social.gov.ma

وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة (2021). *حصيلة منجزات وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة 2017-2021*، الرباط. https://social.gov.ma

وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة (2020). *دليل الجمعيات العاملة في مجال الوساطة الأسرية*، الرباط. https://social.gov.ma

وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية (2016). *أشغال المؤتمر الدولي: الوساطة الأسرية ودورها في الاستقرار الأسري*. مطبعة أكدال، الرباط. https://social.gov.ma

Chaves, A. B. S., Soares, L. C. E. C., Oliveira, C. F. B. D., & Corrêa, F. H. A. (2022). Family mediation and psychology: Theoretical- practical articulations in the Brazilian reality. *Psicologia em Estudo, 27*, e49866. https://doi.org/10.4025/psicolestud.v27i0.49866

Deutsch, M., Coleman, P. T., & Marcus, E. C. (Eds.). (2011). *The handbook of conflict resolution: Theory and practice*. (2nd ed.). Jossey-Bass. John Wiley & Sons.

Emery, R. E. (2012). *Renegotiating family relationships: Divorce, child custody, and mediation*. (2nd ed.). New York, NY: Guilford Press.

Feroz, A., Oliveri, A., Goldenberg, M., Takhar, G., Hur, M., & LeTourneau, J. L. (2025). Addressing Conflicts in Later Life Through Intergenerational Mediation: A Scoping Review. *Archives of Gerontology and Geriatrics Plus*, 100178. https://doi.org/10.1016/j.aggp.2025.100178

Gottman, J. M., & Notarius, C. I. (2000). Decade review: Observing marital interaction. *Journal of marriage and family*, *62*(4), 927-947. https://doi.org/10.1111/j.1741-3737.2000.00927.x

Grav, S., Aune, T., & Lysfjord, E. M. (2025). Parents' Experiences of Court-Connected Mediation According to Parental Disputes: A Qualitative Study of Divorced Parents in Conflict. *Family Transitions, 66*(8), 593-612. https://doi.org/10.1080/28375300.2025.2568280

Moore, C. W. (2014). *The mediation process: Practical strategies for resolving conflict*. (4th ed.). San Francisco, CA: John Wiley & Sons.

Raj, S. (2025). *The Role of Mediation in Family Court: Enhancing Conflict Resolution in Family Law*. Available at SSRN 5574079. https://dx.doi.org/10.2139/ssrn.5574079

Walsh, F. (2016). *Strengthening family resilience*. (3rd ed.). New York, NY: Guilford publications.

Syzdykova, S. M., Omarova, A. T., Imanbekova, B. I., & Lyapbaeva, N. I. (2025). The Role of Mediation in the Settlement of Family Disputes in Kazakhstan: A Sociological Study. *Journal of Applied Social Science, 19*(1), 95-114. https://doi.org/10.1177/19367244241291813